

تاج العروس من جواهر القاموس

الخَفَرُ مُحَرَّكَةٌ : الحَيَاءُ وقيل : شِدَّةُ الحَيَاءِ كَالخَفَارَةِ الْأَخِيرَةِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَالتَّخَفُّرُ . تقول منه خَفِرَتْ كَفَرِحَ وَتَخَفَّسَتْ خَفَرًا وَخَفَارَةً وَتَخَفَّسُوا وَهِيَ خَفِيرَةٌ عَلَى الْفِعْلِ وَخَفِيرٌ : بَغِيرُ هَاءٍ . ومنه حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا " غَضُّ الْأَطْرَافِ وَخَفَرُ الْإِعْرَاضِ وَمِخْفَارُ عَلَى النَّسَبِ أَوْ الْكَثْرَةِ قَالَ : .

" دَارُ لَجَمِّاءِ الْعِظَامِ مِخْفَارُ . ج خَفَائِرُ . قال شَيْخُنَا : وَصَرَّحَ صَاحِبُ كِتَابِ الْجِيمِ أَيُّ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ أَنَّ الْخَفَرَ يُطْلَقُ عَلَى الرَّجَالِ أَيْضًا يَقَالُ : خَفِرَ الرَّجُلُ إِذَا اسْتَحَى . قال : وَالَّذِي فِي الصَّحاحِ وَشُرُوحِ الْفَصِيحِ وَأَكْثَرُ دَوَاوِينِ اللَّغَةِ عَلَى تَخْصِصِهِ بِالنِّسَاءِ فَهُوَ وَإِنْ صَحَّ فَالطَّاهِرُ أَنَّ قَلِيلَ وَأَكْثَرَ اسْتَعْمَلَهُ فِي النِّسَاءِ حَتَّى لَا يَكَادُ يُوجَدُ فِي أَشْعَارِهِمْ وَكَلَامِهِمْ وَصَفُ الرَّجَالِ بِهِ وَإِلَّا أَعْلَم . قلت : وهو كَلَامُ مُوَافِقٍ لِمَا فِي أُمِّهَاتِ اللَّغَةِ غَيْرِ أَنِّي وَجَدْتُ فِي حَدِيثِ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ إِطْلَاقَهُ عَلَى الرَّجَالِ وَنَمَّصُهُ : حَيٌّ خَفِرُ أَيُّ كَثِيرِ الْحَيَاءِ وَسَيِّئُ تَبِيٍّ أَيْضًا فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ بَعْدُ . وَتَخَفَّسَ : اسْتَدَّ حَيَاؤُهُ عَلَى مُنَاقَشَةِ فِيهِ فَلِيُتَأَمَّلَ . وَخَفَرَهُ وَخَفَرَ بِهِ وَخَفَرَ عَلَيْهِ يَخْفِرُ بِالْكَسْرِ وَيَخْفُرُ بِالضَّمِّ وَهَذِهِ عَنِ الْكِسَائِيِّ خَفَرًا بِيَفْتَحٍ فَسُكُونٍ : أَجَارَهُ وَمَنْعَهُ وَآمَنَهُ وَكَانَ لَهُ خَفِيرًا يَمْنَعُهُ كَخَفَّرَهُ تَخْفِيرًا وَكَذَلِكَ تَخَفَّسَ بِهِ قَالَ أَبُو جُنْدَبٍ الْهَذَلِيُّ : وَلَكِنِّي جَمَرْتُ الْغَضِي مِنْ وَرَائِهِ يُخَفَّسُ رُئِي سَيِّفِي إِذَا لَمْ أُخَفَّر .

وَالْأَسْمُ مِنْ ذَلِكَ الْخُفْرَةُ بِالضَّمِّ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " مَنْ صَلَّاهُ الصُّبْحَ فَهُوَ فِي خُفْرَةٍ " . وَيُجْمَعُ عَلَى الْخُفَرِ : وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " الدُّمُوعُ خُفَرُ الْعُيُونِ " أَيُّ تُجِيرُ الْعُيُونَ مِنَ النَّارِ إِذَا بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى . وَالْخِفَارَةُ مُثَلَّثَةٌ . وَقِيلَ الْخُفْرَةُ وَالْخِفَارَةُ : الْأَمَانُ وَقِيلَ : الذِّمَّةُ . يَقَالُ : وَفَتْ خُفْرَتُكَ . يَقُولُهُ الْمَخْفُورُ لَخَفِيرِهِ إِذَا لَمْ يُسَلِّمْهُ . وَالْخَفِيرُ : الْمُجَارُ وَالْمُجِيرُ . يَقَالُ : فُلَانٌ خَفِيرٌ أَيُّ الَّذِي أُجِيرُهُ وَهُوَ أَيْضًا الْمُجِيرُ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا خَفِيرٌ لِصَاحِبِهِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : خَفِيرُ الْقَوْمِ : مُجِيرُهُمُ الَّذِي يَكُونُونَ فِي ضَمَانِهِ مَا دَامُوا

في بلادِهِ وهو يَخْفُرُ القَوْمَ خَفَارَةً . والخِفَارَةُ : الذِّمَّةُ كالخُفْرَةِ .
كهُمَزَةٍ وهذا خُفَرَتِي وهو بمَعْنَى المُجِيرِ فَقَطَ ولا يُطْلَقُ على المُجَارِ ففي كلام
المصنف إِيهَامٌ . والخِفَارَةُ مُثَلَّثَةٌ : جُعْلُهُ أَيْ الخَفِيرُ : والعَامَّةُ
يَقُولُونَ : الخَفَرُ مُحَرَّكَةٌ ومنهم مَنْ يَقْلِبُ الخَاءَ غَيْنًا وهو خَطَأٌ واقتَصَرَ
الزَّمَخْشَرِيُّ على الكسْرِ فقال : هو كالعِمَالَةِ والبِشَارَةِ والجزَارَةِ والفتَحِ
عن أَبِي الجَرَّاحِ العُقَيْلِيِّ . والخَافُورُ : زَيْتٌ تَجْمَعُهُ الذِّمَلُ في
بُيُوتِهَا كالزُّوَانِ في الصُّورَةِ زَعَمُوا أَنَّهُ سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّ رِيحَهُ تَخْفِرُ
أَيَّ تَقْطَعُ شَهْوَةَ النَّسَاءِ . ويقال لها المَرُوءُ والزَّغْبَرُ قاله السُّهَيْلِيُّ
في الرَّوْضِ . قالَ أَبُو الذَّجَمِ : .

وَأَتَتْ الذِّمْلُ الْقُرَى بِعَيْرِهَا ... مِنْ حَسَكِ التَّلَاعِ وَمِنْ خَافُورِهَا . يُقَالُ
: خَفَرَهُ خَفْرًا إِذَا أَخَذَ مِنْهُ خَفَارَةً أَيْ جُعْلًا لِيُجِيرَهُ وَيَكْفُلَهُ .
خَفَرَ بِهِ خَفْرًا بفتح فسكون وخُفُورًا كقُعُودٍ كَلَاهُمَا على القِيَّاسِ : نَقَصَ عَهْدَهُ
وخاصَّ بِهِ وَغَدَرَهُ عن ابنِ دُرَيْدٍ وكأَخْفَرَهُ بِالْهَمْزَةِ أَيْ أَنْ فَعَلَ وَأَفْعَلَ فِيهِ
سَوَاءٌ كَلَاهُمَا لِلنِّقْضِ . يقالُ : أَخْفَرَ الذِّمَّةَ إِذَا لَمْ يَفْرِ بِهَا وانْتَهَكَهَا
 . وفي الحَدِيثِ : " مَنْ صَلَّى الغَدَاةَ فَإِنَّهُ فِي ذِمَّةٍ " □ فلا تُخْفِرُونَ □
في ذِمَّتِهِ " أَي لا تُؤْذُوا الْمُؤْمِنَ . قال زُهَيْرٌ : .
فإِنَّكُمْ وَقَوْمًا أَخْفَرُواكُمْ ... لَكَالدَّيْبَاجِ مَالٌ بِهِ الْعِبَاءُ